الأمم المتحدة

A/C.3/68/L.11/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
12 November 2013
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وتركيا، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفينيا، وسورينام، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، والنمسا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، واليونان: مشروع قرار منقح

تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأنه من أجل عدم إغفال أحد والمضي قدما بالجميع، يتعين اتخاذ إجراءات لتعزيز تكافؤ الفرص، حتى لا يحرم أي شخص من الفرص الاقتصادية الأساسية ومن التمتع بجميع حقوق الإنسان،

131113 131113 13-56077 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة ”مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة“ التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٠/١٢ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ المتعلق بتعزيز الإدماج الاجتماعي، وقرار الجمعية العامة ٦٦/١٢٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية[(١)] التي أقر فيها رؤساء الدول والحكومات بأن تعزيز نظم الحماية الاجتماعية الشاملة التي تضمن توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية للجميع، بما يتفق مع الأولويات والظروف الوطنية، أمر بالغ الأهمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالالتزام الحاسم لعدة كيانات تابعة للأمم المتحدة بتعميم مراعاة الإدماج الاجتماعي في عملها، وتشجع الكيانات الأخرى على أن تحذو حذوها،

وإذ تعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بإعمال حق الجميع في الحصول على عمل وفي مستوى معيشة ملائم، بما في ذلك عن طريق تعزيز إمكانية الحصول على فرص العمل والخدمات الاجتماعية وبرامج الضمان الاجتماعي،

وإذ تؤكد أن تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والعادل الذي يعين على العمالة الإنتاجية الكاملة والشاملة للجميع وعلى توفير العمل اللائق للجميع أمر ضروري للقضاء على الفقر بما في ذلك الفقر المدقع، والحد من مظاهر التفاوت، وينبغي أن يُستكمل، حسب الاقتضاء، بسياسات فعالة للحماية الاجتماعية، بما في ذلك سياسات الإدماج الاجتماعي،

وإذ تسلم بضرورة تمكين الأشخاص الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش من أن يستفيدوا هم أيضا من مكاسب النمو الاقتصادي،

---

(١) القرار ٦٥/١.

وإذ تسلم أيضا بأن الإدماج الاجتماعي والمساواة يرتبطان ببعضهما ارتباطا وثيقا وأن التركيز على الفئات السكانية الأشد حرمانا وتعرضا للإقصاء كالنساء والأطفال وذوي الإعاقة، والاستثمار في هذه الفئات، خطوة ذات أهمية حاسمة في التعجيل بإحراز تقدم صوب بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وينبغي إيلاؤهما الاعتبار الواجب في وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ تسلم كذلك بأن سياسات الإدماج الاجتماعي ونظمه تضطلع بدور أساسي في إيجاد مجتمع شامل للجميع، وتتسم أيضا بأهمية بالغة في تعزيز قيام مجتمعات يسودها الاستقرار والأمان والوئام والسلام والعدل وفي تحسين الترابط والإدماج الاجتماعيين بما يتيح تهيئة بيئة ملائمة للتنمية والتقدم،

وإذ تعيد تأكيد الدور الهام للمسؤولية الاجتماعية للشركات وخضوعها للمساءلة في تهيئة بيئة مواتية لتحقيق النمو الاقتصادي الشامل والتكامل الاجتماعي،

وإذ تقر بأن سياسات الإدماج الاجتماعي تعزز أيضا العملية الديمقراطية،

وإذ تؤكد أنه ينبغي لسياسات الإدماج الاجتماعي أن تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وأن تتيح تكافؤ الفرص والحماية الاجتماعية للجميع، ولا سيما الأشخاص الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، بما في ذلك النساء اللاتي يعانين من أشكال متعددة من التمييز،

وإذ تسلم بأن مشاركة الأشخاص الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، مسألة بالغة الأهمية لوضع وتنفيذ سياسات للإدماج الاجتماعي كفيلة بتحقيق التكامل الاجتماعي بصورة فعالة، حسب الاقتضاء،

وإذ تقر بالدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز التكامل الاجتماعي بوسائل منها البرامج الاجتماعية ودعم وضع سياسات تكفل الإدماج الاجتماعي،

وإذ تؤكد أهمية تهيئة بيئة دولية مواتية، وبخاصة تعزيز التعاون الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي في كل بلد، بما في ذلك الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية وتخفيف عبء الديون والوصول إلى الأسواق وتوفير الدعم المالي والتقني وبناء القدرات،

وإذ تعرب عن القلق إزاء احتمال تفاقم الاستبعاد الاجتماعي في أوقات الأزمات الاقتصادية والمالية وفي ظل القلق المستمر إزاء عدم توفر الطاقة وانعدام الأمن الغذائي، وفي

هذا الصدد، يمكن لسياسات الإدماج الاجتماعي وبرامجه المستدامة والموثوقة أن تؤدي دورا إيجابيا،

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام[٢]؛

٢ - **تؤكد** ضرورة قيام الدول الأعضاء التي تقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية عن التكامل والإدماج الاجتماعيين بإيلاء الأولوية لتهيئة ''مجتمع للجميع'' يقوم على احترام جميع حقوق الإنسان ومبادئ المساواة بين الأفراد وإتاحة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وتعزيز المشاركة الفعالة لكل فرد من أفراد المجتمع، ولا سيما الأفراد الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والمشاركة في عمليات صنع القرار؛

٣ - **تؤكد من جديد** أنه ينبغي أن تسعى سياسات التكامل الاجتماعي إلى الحد من أوجه التفاوت[٣] وأن المساواة والإدماج الاجتماعي يتسمان بالأهمية في تحقيق التنمية المستدامة، التي تكفل إمكانية مشاركة الأفراد دون تمييز وإسهامهم في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية؛

٤ - **تشدد** على أهمية القضاء على الأمية وتعزيز المساواة بين الجميع في إمكانية الحصول على التعليم الجيد الشامل للجميع وخاصة للأفراد ذوي الإعاقة، وتنمية المهارات والتدريب الجيد، وعلى الفرص المتاحة في هذه المجالات باعتبارها وسائل أساسية للمشاركة في المجتمع والاندماج فيه[٣]؛

٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تعمل على تعزيز المشاركة في تحقيق ثمار النمو الاقتصادي وإمكانية الاستفادة منها بطريقة أكثر إنصافا، بسبل منها اتباع سياسات تكفل وجود أسواق عمل شاملة للجميع وتنفيذ سياسات للاقتصاد الكلي تلبي الاحتياجات الاجتماعية يكون للعمالة فيها دور أساسي، واستراتيجيات للإدماج الاجتماعي تعزز التكامل الاجتماعي عن طريق كفالة توفير الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية للأشخاص الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، على نحو ما يحدده كل بلد وفقا لظروفه الخاصة، بما في ذلك على أساس الطلب، وتعزيز حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية وحمايتها؛

---

(٢) A/68/169.

(٣) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠١٠.

٦ - **تشجع** الدول على النظر، عند الاقتضاء، في إنشاء مؤسسات أو وكالات وطنية للنهوض ببرامج الإدماج الاجتماعي وآلياته وتنفيذها وتقييمها على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٧ - **تشجع أيضا** الدول الأعضاء على أن تواصل، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية، رصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما فيما يتعلق بمؤشراتها، ذلك أن تحقيقها عنصر أساسي في صياغة السياسات الوطنية للإدماج الاجتماعي والنهوض بها؛

٨ - **تشجع كذلك** الدول الأعضاء على تعزيز الإدماج الاجتماعي كمسألة تتعلق بالعدالة الاجتماعية من أجل تمكين المستضعفين من السكان من بناء مَنَعَتهم والتكيف مع الآثار السلبية للأزمات الاقتصادية وحالات الطوارئ الإنسانية وتغير المناخ، وتدعو في هذا الصدد كيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية إلى دعم هذه الجهود؛

٩ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى دعم الجهود الوطنية المبذولة لإقامة مجتمعات شاملة للجميع ولا سيما في البلدان النامية، بناء على طلبها، بوسائل منها التعاون المالي والتقني لوضع سياسات سليمة للإدماج الاجتماعي وتنفيذها، وتشجع المنظمات الإقليمية على القيام بذلك؛

١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على مراعاة تعميم أهداف التكامل الاجتماعي في السياسات المتعلقة بالإدماج الاجتماعي تعزيزا لمشاركة الأشخاص الذين ينتمون إلى جماعات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، في تخطيط العمليات وتنفيذها ورصدها بالتعاون حسب الاقتضاء مع المنظمات المعنية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والشركاء في ميدان التنمية وفي الميدان الاجتماعي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني؛

١١ - **تدعو** الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والشركاء في ميدان التنمية وفي الميدان الاجتماعي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني إلى توفير معلومات عن أنشطتها في مجال تعزيز الإدماج والتكامل في الميدان الاجتماعي وتبادل الآراء والممارسات الجيدة والبيانات المتعلقة بسياسات الإدماج الاجتماعي؛

١٢ - **تدعو أيضا** الدول الأعضاء إلى إيلاء الاعتبار الواجب في وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، للنهوض بالإدماج الاجتماعي وعدم التمييز، كجزء لا يتجزأ من عملية التصدي لانعدام المساواة وتشجع الدول الأعضاء، على القيام بالتعاون مع المجتمع المدني ببذل

كل جهد ممكن لتلبية احتياجات أشد الفئات ضعفا وتعزيز مشاركتهم في عمليات اتخاذ القرارات؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، يأخذ بعين الاعتبار المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة؛

١٤ - **تقرر** أن تواصل النظر في المسألة في دورتها السبعين في إطار البند المعنون ''التنمية الاجتماعية''.